

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجرية الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

السنة
١٩٦ هـ

الصادر فى يوم الأحد ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٤٤
الموافق (١٦ أكتوبر سنة ٢٠٢٢)

العدد ٢٢٨
تابع (أ)



وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٩٩٥ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار

محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة

شئون الأسرة ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شبين الكوم الابتدائية

المؤرخ ٢٠٢٢/١٠/١٠ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم والشهر

العقارى المؤرخ ٢٠٢٢/١٠/١١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لقطاع المحاكم

والمطالبات القضائية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة السادات لشئون الأسرة التابعة لمحكمة
شبين الكوم الابتدائية إلى المقر الجديد الكائن بمحكمة السادات الجزئية ، بدلاً من المقر
الحالى الكائن بالحى السادس - مدينة السادات اعتباراً من ٢٠٢٢/١٠/١٨

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء

الموافق ٢٠٢٢/١٠/١٨

صدر فى ٢٠٢٢/١٠/١٦

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/١٠/١٧ - ٢٠٢٢/٢٥٣٢٢

